

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهاً

السنة
١٩٣ هـ

الصادر في يوم الخميس ٢٧ المحرم سنة ١٤٤١
الموافق (٢٦ سبتمبر سنة ٢٠١٩)

العدد ٢١٥
(تابع)



مجلس الدولة

قرار رقم ٥٨٤ لسنة ٢٠١٩

بإعادة توزيع اختصاصات دوائر محكمة القضاء الإدارى
بالقاهرة والمحافظات الأخرى وتحديد اختصاصاتها

رئيس مجلس الدولة

بعد الاطلاع على قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى اللائحة الداخلية لمجلس الدولة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الدولة رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٨ بإعادة توزيع اختصاصات

دوائر محكمة القضاء الإدارى بالقاهرة والمحافظات الأخرى وتحديد اختصاصاتها ؛

وعلى قرارى رئيس مجلس الدولة رقمى ٤٧٧ و ٤٨٤ لسنة ٢٠١٩ بإنشاء دوائر جديدة

لمحكمة القضاء الإدارى ؛

وعلى موافقة الجمعية العمومية لمحكمة القضاء الإدارى بجلستها المعقودة

فى ٢٤/٩/٢٠١٩ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد الأستاذ المستشار نائب رئيس مجلس الدولة ،

رئيس محكمة القضاء الإدارى ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعاد توزيع الاختصاصات بين دوائر محكمة القضاء الإدارى على النحو الآتى :

أولاً - دوائر محكمة القضاء الإدارى بالقاهرة والجيزة ، ومقرها الديوان العام

لمجلس الدولة :

تختص دوائر محكمة القضاء الإدارى بالقاهرة والجيزة محلياً بنظر المنازعات الإدارية

المتعلقة بالوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية وأشخاص القانون العام

بمحافظتى القاهرة والجيزة طبقاً لموضوع المنازعة على النحو الآتى :

الدائرة الأولى :

تختص هذه الدائرة بنظر المنازعات المتعلقة بما يلى :

- ١ - الحقوق والحريات العامة .
- ٢ - انتخابات مجلس النواب والمجالس الشعبية المحلية .
- ٣ - دعاوى الجنسية .
- ٤ - استثناء من قواعد الاختصاص المحلى ، تختص هذه الدائرة دون غيرها بجميع منازعات الإقامة والإبعاد من أراضى الجمهورية أو الحرمان من دخولها ، والمنع من السفر وترقب الوصول .
- ٥ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٦ - طلبات الرد ودعاوى المخاصمة التى تقام ضد رئيس وأعضاء الدائرة الثانية .
- ٧ - المنازعات الإدارية التى تختص بنظرها محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون ولا تختص بها أى من الدوائر الأخرى بالمحكمة .
- ٨ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثانية :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - النقابات المهنية والعمالية وغيرها من النقابات واتحادات الغرف الصناعية أو التجارية وغيرها ، والانتخابات الخاصة بكل ذلك .
- ٢ - الجمعيات والاتحادات والأندية الرياضية والمنظمات الخاصة بالشباب أياً كانت هذه المنازعات ، بما فى ذلك الانتخابات الخاصة بها .
- ٣ - القيود المدنية وكل ما يتصل بها من أخطاء مادية أو غيرها ، سواء تعلقت بالاسم أو النوع أو الديانة أو غير ذلك .
- ٤ - التجنيد .
- ٥ - البث الفضائى بأنواعه .

- ٦ - منازعات الشهر العقارى والسجل العينى والرسوم المتعلقة بها وسائر منازعات الرسوم ، عدا ما تختص به الدائرتان السابعة عشرة والثامنة عشرة .
- ٧ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٨ - المنازعات الخاصة بأعضاء مجلس الدولة ، وطلبات التعويض المرتبطة بها .
- ٩ - طلبات الرد ودعاوى المخاصمة التى تقام ضد رؤساء وأعضاء دوائر المحكمة ، عدا ما تختص به الدائرة الأولى بالقاهرة .
- ١٠ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثالثة :

تختص دون غيرها من دوائر المحكمة استثناءً من قواعد الاختصاص المحلى بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - جميع العقود الإدارية التى تكون هيئة المجتمعات العمرانية أو أحد أجهزتها طرفاً فيها .
- ٢ - جميع المنازعات المتعلقة بتخصيص أراضى الهيئة أو أحد أجهزتها المختلفة وتمليكها وتحديد أسعارها ووضع اليد عليها والعقود الخاصة بها فى أية مرحلة كانت ، وكذا المنازعات المتعلقة بتعديل الغرض من التخصيص .
- ٣ - قرارات إزالة الأعمال المخالفة أو المقامة بدون ترخيص وإزالة التعدى على الأراضى والمسكن الخاصة بالهيئة وأجهزتها المختلفة .
- ٤ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٥ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الرابعة :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - التراخيص بجميع أنواعها بما فيها الترخيص بإنشاء المنشآت الفندقية والسياحية وتنظيم المناطق السياحية وشركات السياحة ودور التعليم ورخص القيادة وتسيير المركبات ، عدا ما تختص به الدائرة الخامسة .
- ٢ - القيد فى السجل التجارى والتموين .
- ٣ - الغلق الإدارى بجميع أنواعه .
- ٤ - المنازعات الخاصة بإدراج العقارات فى التراث المعمارى والتنسيق الحضارى .
- ٥ - جميع منازعات تراخيص المخازن وعقود توريد الخبز .
- ٦ - جميع منازعات الجبانات (ترخيص - تخصيص - إزالات) أيًا كانت الجهة التابعة لها الأرض .
- ٧ - جميع منازعات الإعلانات (ترخيص - إزالات) أيًا كانت الجهة المختصة بمنح الترخيص .
- ٨ - جميع منازعات تعديل نشاط الوحدات السكنية المبنية من سكنى إلى إدارى أو تجارى ، عدا ما تختص به الدائرة الثالثة .
- ٩ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ١٠ - استثناء من قواعد الاختصاص المحلى ، تختص هذه الدائرة دون غيرها بجميع المنازعات الناشئة عن تطبيق قوانين الإصلاح الزراعى ومخالفات المنتفعين التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى .
- ١١ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الخامسة :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - أحكام القوانين المنظمة للبناء ومنازعات التراخيص الخاصة بها مما يدخل فى اختصاص القضاء الإدارى ، عدا ما تختص به أية دائرة أخرى .
- ٢ - قرارات وقف وإزالة الأعمال المخالفة لأحكام قانون التخطيط العمرانى .
- ٣ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة السادسة :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - طلبية المدارس والمعاهد والجامعات المختلفة .
- ٢ - ضم المعاهد الأزهرية .
- ٣ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة السابعة :

تختص دون غيرها من دوائر المحكمة استثناءً من قواعد الاختصاص المحلى بنظر

المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - الاستثمار وعلى الأخص المنازعات التى تنشأ بمناسبة تطبيق التشريعات الآتية :
ضمانات وحوافز الاستثمار (عدا ما تختص به الدائرة الثانية) - البنك المركزى
والجهاز المصرفى والنقد - سوق رأس المال - الإبداع والقيود المركزى للأوراق المالية -
حماية حقوق الملكية الفكرية - حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية - حماية الاقتصاد
القومى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية "الدعم والإغراق" -
حماية المستهلك - الإشراف والرقابة على التأمين - التأجير التمويلى - التمويل العقارى -
شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة -

- شركات السياحة (عدا تراخيصها) - الشركات العاملة فى مجال تلقى الأموال لاستثمارها - تنظيم التوقيع الإلكتروني - قانون التجارة فى شأن نقل التكنولوجيا - التنظيم القانونى للرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية - قانون نظام هيئة قناة السويس - المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة .
- ٢ - المنازعات المتعلقة بالاستيراد والتصدير والحراسة والمصادرة والتأميم والتقييم ، والقرارات الصادرة تنفيذاً لأحكام اتفاقيات التجارة الدولية .
- ٣ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثامنة :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - المنازعات المتعلقة بالهدم والمنشآت الآيلة للسقوط .
- ٢ - تخصيص المساكن والعقود الخاصة بها التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى ، عدا ما تختص به الدائرة الثالثة .
- ٣ - الاستيلاء والتخصيص للمنفعة العامة ونزع الملكية ومقابل التحسين .
- ٤ - قرارات إزالة التعدى على أراضى الآثار والأراضى الزراعية والطرق العامة والمرافق والترع والجسور ومنافع الرى .
- ٥ - المنازعات الخاصة بتوصيل المرافق للعقارات .
- ٦ - طلبات التعويض المرتبطة باختصاص الدائرة .
- ٧ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة التاسعة :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - طلبات التعويض عن جميع منازعات الأفراد أو العاملين الذين تدخل منازعاتهم الإدارية فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى ، عدا طلبات التعويض المرتبطة بطلب الإلغاء مما يدخل فى اختصاص أى من الدوائر الأخرى .

- ٢ - تكاليف العلاج على نفقة الدولة ومصاريف الانتقال الخاصة بعملية الغسيل الكلوى سواء بالنسبة إلى هؤلاء العاملين أياً كانت الجهة التى يعملون بها أو غيرهم .
- ٣ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة العاشرة :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - الطعون الاستئنافية على الأحكام الصادرة عن المحاكم الإدارية بالقاهرة .
- ٢ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الحادية عشرة :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - طلبات إلغاء قرارات التعيين وإعادة التعيين والترقية والنقل والندب والإعارة والإجازات الخاصة بدون مرتب وإنهاء الخدمة وتقارير الكفاية والإحالة إلى المعاش للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم .
- ٢ - بدل الوجبة والعلاوات الخاصة للعاملين المذكورين فى البند رقم (١) .
- ٣ - منازعات العاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون ولا تختص بها أى من الدوائر الأخرى بالمحكمة .
- ٤ - المقابل النقدي عن رصيد الإجازات الاعتيادية بالنسبة للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية .
- ٥ - منازعات إخلاء السكن المصلى للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم .
- ٦ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٧ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثانية عشرة :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - التسويات والمرتبات والبدلات الوظيفية وجميع المنازعات المالية للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية ومعاشاتهم أو لورثتهم ، عدا ما تختص بنظره أية دائرة أخرى .
- ٢ - المعاشات العسكرية بجميع أنواعها .
- ٣ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثالثة عشرة :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - طلبات إلغاء القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين وإعادة التعيين والترقية والنقل والندب والإعارة والإجازات الخاصة بدون مرتب وإنهاء الخدمة وتقارير الكفاية والإحالة إلى المعاش بالنسبة للعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم - وإن أحالت هذه القوانين الخاصة أو اللوائح إلى تطبيق قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة أو قانون الخدمة المدنية - وكذا منازعاتهم التى لا تختص بها أية دائرة أخرى .
- ٢ - المقابل النقدي عن رصيد الإجازات الاعتيادية للعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٣ - المنازعات المالية والبدلات للعاملين بالهيئة القومية لسكك حديد مصر .
- ٤ - منازعات إخلاء السكن المصلحى للعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٥ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٦ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الرابعة عشرة :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - التسويات والمرتببات والبدلات الوظيفية والمعاشات وجميع المنازعات المالية للعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم - وإن أحالت هذه القوانين الخاصة أو اللوائح إلى تطبيق قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة أو قانون الخدمة المدنية - عدا ما تختص به الدائرة الثالثة عشرة .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الخامسة عشرة :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - التسويات والمرتببات والبدلات الوظيفية وجميع المنازعات المالية للعاملين بوزارة الخارجية الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية ومعاشاتهم أو لورثتهم .
- ٢ - حافز الإثابة وبدل العدوى بالنسبة للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم .
- ٣ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة السادسة عشرة :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - الضريبة على الأجور والمرتببات (كسب العمل) .
- ٢ - الضريبة على المهن الحرة .
- ٣ - الضريبة على إيرادات الثروة العقارية .

٤ - الطعون الاستثنائية على الأحكام الصادرة عن المحاكم الإدارية بالقاهرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٥ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة السابعة عشرة :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - الضريبة على العقارات المبنية وضريبة الأطنان الزراعية وضريبة الملاهى وضريبة الدمغة وغير ذلك من المنازعات الضريبية التى لا تدخل فى اختصاص الدوائر السادسة عشرة والثامنة عشرة والتاسعة عشرة والعشرين .

٢ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثامنة عشرة :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - ضريبة الأرباح التجارية والصناعية .

٢ - الضريبة على أرباح الشركات وغيرها من الأشخاص الاعتبارية .

٣ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة التاسعة عشرة :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - الضريبة العامة على المبيعات .

٢ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة العشرون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - ضريبة القيمة المضافة .

٢ - الرسوم والضرائب الجمركية بجميع أنواعها ورسوم تنمية موارد الدولة .

٣ - دعاوى سيارات المعاقين .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الحادية والعشرون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - جميع العقود الإدارية التى تكون الدولة أو أحد أجهزتها أو الهيئات العامة أو أحد أشخاص القانون العام طرفاً فيها .
- ٢ - تخصيص أراضى الدولة وتمليكها وتحديد أسعارها ووضع اليد والعقود الخاصة بها ، وجميع منازعات تعديل الغرض من التخصيص .
- ٣ - قرارات إزالة التعدى على أملاك الدولة العامة والخاصة .
- ٤ - طلبات التعويض المرتبطة باختصاص هذه الدائرة .
- ٥ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

ثانياً - دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة بنى سويف ومقرها مبنى مجلس الدولة

بنى سويف :

يحدد اختصاص دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة بنى سويف محلياً بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظة بنى سويف طبقاً لموضوع المنازعات على النحو التالى :

الدائرة الثانية والعشرون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - الأفراد والهيئات والعقود الإدارية .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - المنازعات الإدارية التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون ولا تدخل فى اختصاص دائرة أخرى .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثالثة والعشرون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - سائر المنازعات الضريبية بما فيها الضريبة على الأجور والمرتبات (كسب العمل) .
- ٢ - الرسوم بجميع أنواعها .
- ٣ - الطعون الاستثنائية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة بنى سويف الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الرابعة والعشرون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - العاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم ، وكذلك العاملون الذين تنظم شؤون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الخامسة والعشرون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - الطعون الاستثنائية على الأحكام الصادرة من المحكمة الإدارية بمحافظة بنى سويف ، عدا ما تختص به الدائرة الثالثة والعشرون .
- ٢ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

ثالثاً - دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة الفيوم ومقرها مبنى مجلس الدولة

بمدينة الفيوم .

يحدد اختصاص دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة الفيوم محلياً بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظة الفيوم طبقاً لموضوع المنازعات على النحو التالى :

الدائرة السادسة والعشرون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - الأفراد والهيئات والعقود الإدارية .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - المنازعات الإدارية التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون ولا تدخل فى اختصاص دائرة أخرى .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة السابعة والعشرون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - سائر المنازعات الضريبية بما فيها الضريبة على الأجور والمرتبات (كسب العمل) .
- ٢ - الرسوم بجميع أنواعها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة الفيوم الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثامنة والعشرون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - العاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم ، وكذلك العاملون الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة الفيوم ، عدا ما تختص به الدائرة السابعة والعشرون .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

رابعاً - دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة القليوبية ومقرها مبنى مجلس الدولة

بمدينة بنها :

يحدد اختصاص دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة القليوبية محلياً بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظة القليوبية طبقاً لموضوع المنازعة على النحو الآتى :

الدائرة التاسعة والعشرون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - جميع منازعات الأفراد والهيئات التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون ولا تدخل فى اختصاص دائرة أخرى .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثلاثون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - العقود الإدارية .
- ٢ - تراخيص البناء والهدم ووقف وإزالة الأعمال المخالفة .
- ٣ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة القليوبية الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٥ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الحادية والثلاثون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - سائر المنازعات الضريبية بما فيها الضريبة على الأجور والمرتبات (كسب العمل) .
- ٢ - الرسوم بجميع أنواعها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة القليوبية الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثانية والثلاثون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - العاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم ، وكذلك العاملون الذين تنظم شؤون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة القليوبية الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

خامساً - دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة المنوفية ومقرها مبنى مجلس الدولة

بمدينة شبين الكوم :

يحدد اختصاص دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة المنوفية محلياً بنظر المنازعات الإدارية المتصلة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظة المنوفية طبقاً لموضوع المنازعة على النحو الآتى :

الدائرة الثالثة والثلاثون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - الأفراد والهيئات والعقود الإدارية .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - المنازعات الإدارية التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون ولا تدخل فى اختصاص دائرة أخرى .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الرابعة والثلاثون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - سائر المنازعات الضريبية بما فيها الضريبة على الأجور والمرتبات (كسب العمل) .
- ٢ - الرسوم بجميع أنواعها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة المنوفية الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الخامسة والثلاثون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - طلبات إلغاء القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين وإعادة التعيين والترقية والنقل والندب والإعارة والإجازات الخاصة بدون مرتب وإنهاء الخدمة وتقارير الكفاية والإحالة إلى المعاش للعاملين المدنيين بالدولة أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٢ - دعاوى ضم مدة الخدمة بجميع أنواعها والمقابل النقدى عن رصيد الإجازات الاعتيادية للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥ و٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة .
- ٣ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة السادسة والثلاثون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - التسويات والمرتبات والبدلات الوظيفية والمزايا العينية والحوافز والمعاشات المدنية بجميع أنواعها والمنازعات المالية للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥ و٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم ، عدا ما تختص به الدائرة الخامسة والثلاثون .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة السابعة والثلاثون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - حافر الإثابة ومكافآت الامتحانات .
 - ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
 - ٣ - الطعون الاستثنائية على الأحكام الصادرة من المحكمة الإدارية بمحافظة المنوفية ،
عدا ما تختص به الدائرة الرابعة والثلاثون .
 - ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .
- سادساً -** دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة الإسكندرية ومرسى مطروح ومقرها مبنى مجلس الدولة بالإسكندرية :

يحدد اختصاص دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة الإسكندرية ومرسى مطروح محلياً بنظر المنازعات الإدارية المتصلة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظة الإسكندرية ومرسى مطروح طبقاً لموضوع المنازعة على النحو الآتى :

الدائرة الثامنة والثلاثون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - الأفراد والهيئات .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - المنازعات الإدارية التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون ولا تدخل فى اختصاص أى من الدوائر الأخرى .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة التاسعة والثلاثون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - جميع العقود الإدارية التى تكون الدولة أو أحد أجهزتها أو الهيئات العامة أو أحد أشخاص القانون العام طرفاً فيها .

- ٢ - تخصيص أراضى الدولة وتمليكها وتحديد أسعارها ووضع اليد والعقود الخاصة بها ،
وجميع منازعات تعديل الغرض من التخصيص .
- ٣ - قرارات إزالة التعدى على أملاك الدولة العامة والخاصة .
- ٤ - طلبات التعويض المرتبطة باختصاص هذه الدائرة .
- ٥ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الأربعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - طلبة المدارس والمعاهد والجامعات المختلفة بمحافظة الإسكندرية ومرسى مطروح ،
وكذلك طلبات التعويض المرتبطة بها .
- ٢ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الحادية والأربعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - تراخيص البناء والهدم والمنشآت الآيلة للسقوط ووقف وإزالة الأعمال المخالفة .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثانية والأربعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - الضريبة على أرباح الشركات وغيرها من الأشخاص الاعتبارية .
- ٢ - ضريبة المهن الحرة .
- ٣ - ضريبة الدمغة ورسم تنمية الموارد المالية للدولة .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثالثة والأربعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - الضريبة العامة على المبيعات وضريبة القيمة المضافة والضرائب والرسوم الجمركية بجميع أنواعها .
- ٢ - الضريبة على العقارات المبنية وضريبة الأقطان الزراعية وضريبة الملاهى .
- ٣ - الضريبة على إيرادات الثروة العقارية .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الرابعة والأربعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - ضريبة الأرباح التجارية والصناعية .
- ٢ - الضريبة على الأجور والمرتببات (كسب العمل) .
- ٣ - الطعون الاستثنائية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة الإسكندرية ومرسى مطروح الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - وغير ذلك من المنازعات الضريبية التى لا تدخل فى اختصاص الدائرتين الثانية والأربعين والثالثة والأربعين .
- ٥ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الخامسة والأربعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - طلبات إلغاء القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين وإعادة التعيين والترقية والنقل والندب والإعارة والإجازات الخاصة بدون مرتب وإنهاء الخدمة وتقارير الكفاية والإحالة إلى المعاش وحافز الإثابة للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شؤون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .

- ٢ - المقابل النقدى عن رصيد الإجازات الاعتيادية المستحقة للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٣ - مكافأة جذب العمالة وبدل ظروف ومخاطر الوظيفة وبدل العدوى وحوافز الصحة والعلاوات الخاصة .
- ٤ - طلبات التعويض المرتبطة المنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٥ - الطعون الاستثنائية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة الإسكندرية ومرسى مطروح الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٦ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة السادسة والأربعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - التسويات والمرتبات والبدلات الوظيفية والمزايا العينية والحوافز والمعاشات المدنية بجميع أنواعها والمنازعات المالية للعاملين المدنيين بالدولة أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم ، عدا ما تختص به الدائرة الخامسة والأربعون .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة المنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - الطعون الاستثنائية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة الإسكندرية ومرسى مطروح الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

سابعاً - دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة البحيرة ومقرها مجمع محاكم

مجلس الدولة بمدينة دمنهور :

يحدد اختصاص دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة البحيرة محلياً بنظر المنازعات الإدارية المتصلة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظة البحيرة طبقاً لموضوع المنازعة على النحو الآتى :

الدائرة السابعة والأربعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - الأفراد والهيئات والعقود الإدارية .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - المنازعات الإدارية التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون ولا تدخل فى اختصاص دائرة الأخرى .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثامنة والأربعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - سائر المنازعات الضريبية بما فيها الضريبة على الأجور والمرتبات (كسب العمل) .
- ٢ - الرسوم بجميع أنواعها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة البحيرة الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة التاسعة والأربعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - طلبات إلغاء القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين وإعادة التعيين والترقية والنقل والندب والإعارة والإجازات الخاصة بدون مرتب وإنهاء الخدمة وتقارير الكفاية والإحالة إلى المعاش وحافز الإثابة للعاملين المدنيين بالدولة أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شؤون توظيفهم قوانين خاصة أو لورثتهم .

٢ - المقابل النقدى عن رصيد الإجازات الاعتيادية للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شؤون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .

٣ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٤ - الطعون الاستثنائية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة البحيرة الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٥ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الخمسون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - التسويات والمرتبات والبدلات الوظيفية والمزايا العينية والحوافز والمعاشات بجميع أنواعها والمنازعات المالية للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شؤون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم ، عدا ما تختص به الدائرة التاسعة والأربعون .

٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٣ - الطعون الاستثنائية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة البحيرة الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

ثامناً - دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة الغربية ومقرها مبنى مجلس الدولة

بمدينة طنطا :

يحدد اختصاص دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة الغربية محلياً بنظر المنازعات الإدارية المتصلة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظة الغربية طبقاً لموضوع المنازعة على النحو الآتى :

الدائرة الحادية والخمسون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - الأفراد والهيئات والعقود الإدارية .

٢ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٣ - المنازعات الإدارية التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون

ولا تدخل فى اختصاص دائرة الأخرى .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثانية والخمسون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - طلبة الجامعات والمعاهد والمدارس .

٢ - تراخيص البناء والهدم ووقف وإزالة الأعمال المخالفة لأحكام القوانين .

٣ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثالثة والخمسون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - سائر المنازعات الضريبية بما فيها الضريبة على الأجور والمرتبات (كسب العمل) .
- ٢ - الرسوم بجميع أنواعها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة الغربية الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الرابعة والخمسون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - طلبات إلغاء القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين وإعادة التعيين والترقية والنقل والندب والإعارة والإجازات الخاصة بدون مرتب وإنهاء الخدمة وتقارير الكفاية والإحالة إلى المعاش ومنازعات حافز الماجستير والجهود غير العادية ، والمقابل النقدى عن رصيد الإجازات الاعتيادية للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة الغربية الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الخامسة والخمسون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - التسويات والمرتبات والبدايات الوظيفية والمزايا العينية والحوافز والمعاشات المدنية بجميع أنواعها والمنازعات المالية للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم ، عدا ما تختص به الدائرة الرابعة والخمسون .

٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية لمحافظة الغربية الصادرة

فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

تاسعاً - دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة كفر الشيخ ومقرها مبنى مجلس الدولة

بمدينة كفر الشيخ :

يحدد اختصاص دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة كفر الشيخ محلياً بنظر المنازعات

المتصلة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية

وأشخاص القانون العام بمحافظة كفر الشيخ طبقاً لموضوع المنازعة على النحو الآتى :

الدائرة السادسة والخمسون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - الأفراد والهيئات والعقود الإدارية .

٢ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٣ - المنازعات الإدارية التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون

ولا تدخل فى اختصاص دائرة الأخرى .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة السابعة والخمسون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - سائر المنازعات الضريبية بما فيها الضريبة على الأجور والمرتبات (كسب العمل) .
- ٢ - الرسوم بجميع أنواعها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة كفر الشيخ الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثامنة والخمسون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - طلبات إلغاء القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين وإعادة التعيين والترقية والنقل والندب والإعارة والإجازات الخاصة بدون مرتب وإنهاء الخدمة وتقارير الكفاية والإحالة إلى المعاش ومنازعات العلاوات وحوافز الإثابة والمقابل النقدى عن رصيد الإجازات الاعتيادية للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شؤون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية لمحافظة كفر الشيخ الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة التاسعة والخمسون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - التسويات والمرتبات والبدلات الوظيفية والمزايا العينية والحوافز والمعاشات المدنية بجميع أنواعها والمنازعات المالية للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم وكذلك العاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم ، عدا ما تختص به الدائرة الثامنة والخمسون .

٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية لمحافظة كفر الشيخ الصادرة

فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

عاشراً - دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظه الدقهلية ومقرها مبنى مجلس الدولة

بمدينة المنصورة :

يحدد اختصاص دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظه الدقهلية محلياً بنظر المنازعات

الإدارية المتصلة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة

المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظه الدقهلية طبقاً لموضوع المنازعة على النحو الآتى :

الدائرة الستون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - الأفراد والهيئات والعقود الإدارية .

٢ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٣ - المنازعات الإدارية التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون

ولا تدخل فى اختصاص دائرة الأخرى .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الحادية والستون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - الإزالات بجميع أنواعها .
- ٢ - طلبية الجامعات والمعاهد والمدارس .
- ٣ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثانية والستون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - سائر المنازعات الضريبية بما فيها الضريبة على الأجور والمرتبات (كسب العمل) .
- ٢ - الرسوم بجميع أنواعها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة الدقهلية الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثالثة والستون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - طلبات إلغاء القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين وإعادة التعيين والترقية والنقل والندب والإعارة والإجازات الخاصة بدون مرتب وإنهاء الخدمة وتقارير الكفاية والإحالة إلى المعاش والمقابل النقدي عن رصيد الإجازات الاعتيادية للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شؤون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على الأحكام الصادرة من المحكمة الإدارية لمحافظة الدقهلية فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الرابعة والستون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - التسويات والمرتبات والبدايات الوظيفية والمزايا العينية والحوافز والمعاشات المدنية بجميع أنواعها والمنازعات المالية للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم ، عدا ما تختص به الدائرة الثالثة والستون .

٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٣ - الطعون الاستثنائية على الأحكام الصادرة من المحكمة الإدارية لمحافظة الدقهلية

فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الحادى عشر - دائرتا محكمة القضاء الإدارى بمحافظة بورسعيد ومقرهما

مبنى مجلس الدولة ببورسعيد :

يحدد اختصاص دائرتى محكمة القضاء الإدارى بمحافظة بورسعيد محلياً بنظر

المنازعات الإدارية المتعلقة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية

وحدات الإدارة المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظة بورسعيد طبقاً لموضوع المنازعات

على النحو الآتى :

الدائرة الخامسة والستون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - الأفراد والهيئات والعقود الإدارية .

٢ - العاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥

و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم ، وكذلك العاملين الذين تنظم

شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .

- ٣ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة بورسعيد ، عدا ما تختص به الدائرة السادسة والستون .
- ٥ - المنازعات الإدارية التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون ولا تدخل فى اختصاص الدائرة الأخرى .
- ٦ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة السادسة والستون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - سائر المنازعات الضريبية بما فيها الضريبة على الأجور والمرتبات (كسب العمل) .
- ٢ - الرسوم بجميع أنواعها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة بورسعيد الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الثانى عشر - دائرتا محكمة القضاء الإدارى لمحافظة دمياط ومقرهما مبنى مجلس الدولة

بمدينة رأس البر :

يحدد اختصاص دائرتى محكمة القضاء الإدارى بمحافظة دمياط محلياً بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظة دمياط طبقاً لموضوع المنازعات على النحو الآتى :

الدائرة السابعة والستون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - الأفراد والهيئات والعقود الإدارية .
- ٢ - العاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم ، وكذلك العاملين الذين تنظم شؤون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .

- ٣ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التي تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة دمياط ، عدا ما تختص به الدائرة الثامنة والستون .
- ٥ - المنازعات الإدارية التي تدخل في اختصاص محكمة القضاء الإداري طبقاً للقانون ولا تدخل في اختصاص الدائرة الأخرى .
- ٦ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثامنة والستون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلي :

- ١ - سائر المنازعات الضريبية بما فيها الضريبة على الأجور والمرتبات (كسب العمل) .
- ٢ - الرسوم بجميع أنواعها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة دمياط الصادرة في ذات الموضوعات التي تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الثالث عشر - دوائر محكمة القضاء الإداري بمحافظة الإسماعيلية والسويس

وشمال وجنوب سيناء ومقرها مبنى مجلس الدولة بمدينة الإسماعيلية :

يحدد اختصاص دوائر محكمة القضاء الإداري بمحافظة الإسماعيلية والسويس وشمال وجنوب سيناء محلياً بنظر المنازعات الإدارية المتصلة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظة الإسماعيلية والسويس وشمال وجنوب سيناء طبقاً لموضوع المنازعة على النحو الآتي :

الدائرة التاسعة والستون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلي :

- ١ - الأفراد والهيئات والعقود الإدارية .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التي تختص هذه الدائرة بنظرها .

- ٣ - الطعون الاستثنائية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظات الإسماعيلية والسويس وشمال وجنوب سيناء الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - المنازعات الإدارية التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون ولا تدخل فى اختصاص دائرة أخرى .
- ٥ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة السبعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - سائر المنازعات الضريبية بما فيها الضريبة على الأجور والمرتبات (كسب العمل) .
- ٢ - الرسوم بجميع أنواعها .
- ٣ - الطعون الاستثنائية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظات الإسماعيلية والسويس وشمال وجنوب سيناء الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الحادية والسبعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - العاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - الطعون الاستثنائية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظات الإسماعيلية والسويس وشمال وجنوب سيناء فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الرابع عشر - دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة الشرقية ومقرها

مبنى مجلس الدولة بمدينة الزقازيق :

تختص دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة الشرقية محلياً بنظر المنازعات الإدارية المتصلة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظة الشرقية طبقاً لموضوع المنازعة على النحو الآتى :

الدائرة الثانية والسبعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - الأفراد والهيئات والعقود الإدارية .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - المنازعات الإدارية التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون ولا تدخل فى اختصاص دائرة أخرى .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثالثة والسبعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - تراخيص البناء والهدم ووقف وإزالة الأعمال المخالفة وجميع أنواع التراخيص الأخرى .
- ٢ - طلبات الجامعات والمعاهد والمدارس .
- ٣ - التعدى على أملاك الدولة العامة والخاصة .
- ٤ - مصاريف الانتقال للمرضى .
- ٥ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٦ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الرابعة والسبعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - سائر المنازعات الضريبية بما فيها الضريبة على الأجور والمرتبات (كسب العمل) .
- ٢ - الرسوم بجميع أنواعها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة الشرقية الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الخامسة والسبعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - طلبات إلغاء القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين وإعادة التعيين والترقية والنقل والندب والإعارة والإجازات الخاصة بدون مرتب وإنهاء الخدمة وتقارير الكفاية والإحالة إلى المعاش والمقابل النقدى عن رصيد الإجازات الاعتيادية للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٢ - حافز الإثابة ومكافآت الامتحانات .
- ٣ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة الشرقية الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٥ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة السادسة والسبعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - التسويات والمرتبات والبدلات الوظيفية والمزايا العينية والحوافز والمعاشات المدنية بجميع أنواعها والمنازعات المالية للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم ، عدا ما تختص به الدائرة الخامسة والسبعون .

٢ - طلبات التعويض المرتبطة التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة الشرقية الصادرة فى الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الخامس عشر - دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة المنيا ومقرها مبنى مجلس الدولة

بمدينة المنيا الجديدة :

يحدد اختصاص دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة المنيا محلياً بنظر المنازعات الإدارية

المتصلة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة

المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظة المنيا طبقاً لموضوع المنازعة على النحو الآتى :

الدائرة السابعة والسبعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - الأفراد والهيئات والعقود الإدارية .

٢ - الضرائب والرسوم بجميع أنواعها

٣ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٤ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة المنيا الصادرة

فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٥ - المنازعات الإدارية التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون ولا تدخل فى اختصاص الدائرة الأخرى .

٦ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثامنة والسبعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - طلبات إلغاء القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين وإعادة التعيين والترقية والنقل والندب والإعارة والإجازات الخاصة بدون مرتب وإنهاء الخدمة وتقارير الكفاية والإحالة إلى المعاش وحافز الإثابة للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .

٢ - المقابل النقدى عن رصيد الإجازات الاعتيادية للعاملين المدنيين بالدولة أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .

٣ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٤ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة المنيا الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٥ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة التاسعة والسبعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - التسويات والمرتببات والبدلات الوظيفية والمزايا العينية والمعاشات المدنية بجميع أنواعها والمنازعات المالية للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم ، عدا ما تختص به الدائرة الثامنة والسبعون .

- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة المنيا الصادرة فى الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .
- السادس عشر - دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة أسىوط والوادى الجديد ومقرها مبنى مجلس الدولة بمدينة أسىوط :**

يحدد اختصاص دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة أسىوط والوادى الجديد محلياً بنظر المنازعات الإدارية المتصلة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظة أسىوط والوادى الجديد طبقاً لموضوع المنازعة على النحو الآتى :

الدائرة الثمانون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - الأفراد والهيئات والعقود الإدارية .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - المنازعات الإدارية التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون ولا تدخل فى اختصاص دائرة أخرى .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الحادية والثمانون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - سائر المنازعات الضريبية بما فيها الضريبة على الأجور والمرتبات (كسب العمل) .
- ٢ - الرسوم بجميع أنواعها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة أسىوط والوادى الجديد الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثانية والثمانون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - طلبات إلغاء القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين وإعادة التعيين والترقية والنقل والندب والإعارة والإجازات الخاصة بدون مرتب وإنهاء الخدمة وتقارير الكفاية والإحالة إلى المعاش والحوافز بجميع أنواعها للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٢ - المقابل النقدى عن رصيد الإجازات الاعتيادية للعاملين المدنيين بالدولة أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٣ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثالثة والثمانون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - التسويات والمرتببات والبدلات الوظيفية والمزايا العينية والمعاشات المدنية بجميع أنواعها والمنازعات المالية للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم ، عدا ما تختص به الدائرة الثانية والثمانون .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الرابعة والثمانون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - حافر الإثابة وبدل العدوى وبدل المخاطر .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٣ - الطعون الاستئنافية على الأحكام الصادرة من المحكمة الإدارية بمحافظة أسىوط والوادي الجديد ، عدا ما تختص به الدائرة الحادية والثمانون .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

السابع عشر - دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة سوهاج ومقرها مبنى

مجلس الدولة بمدينة سوهاج :

يحدد اختصاص دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة سوهاج محلياً بنظر المنازعات الإدارية

المتصلة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية

وأشخاص القانون العام بمحافظة سوهاج طبقاً لموضوع المنازعة على النحو الآتى :

الدائرة الخامسة والثمانون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - الأفراد والهيئات والعقود الإدارية .

٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٣ - المنازعات الإدارية التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون

ولا تدخل فى اختصاص دائرة أخرى .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة السادسة والثمانون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - سائر المنازعات الضريبية بما فيها الضريبة على الأجور والمرتبات (كسب العمل) .

٢ - الرسوم بجميع أنواعها .

٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة سوهاج الصادرة

فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة السابعة والثمانون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - طلبات إلغاء القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين وإعادة التعيين والترقية والنقل والندب والإعارة والإجازات الخاصة بدون مرتب وإنهاء الخدمة وتقارير الكفاية والإحالة إلى المعاش والحوافز بجميع أنواعها للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمي ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٢ - المقابل النقدي عن رصيد الإجازات الاعتيادية للعاملين المدنيين بالدولة أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٣ - طلبات التعويض المرتبطة بطلبات الإلغاء التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - الطعون الاستثنائية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة سوهاج الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٥ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثامنة والثمانون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - التسويات والمرتبات والبدلات الوظيفية والمزايا العينية والمعاشات المدنية بجميع أنواعها والمنازعات المالية للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمي ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم ، عدا ما تختص به الدائرة السابعة والثمانون .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - الطعون الاستثنائية على أحكام المحكمة الإدارية بسوهاج الصادرة فى الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الثامن عشر - دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة قنا والبحر الأحمر

ومقرها مبنى مجلس الدولة بمدينة قنا :

يحدد اختصاص دوائر محكمة القضاء الإدارى بمحافظة قنا والبحر الأحمر محلياً بنظر المنازعات الإدارية المتصلة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظة قنا والبحر الأحمر طبقاً لموضوع المنازعة على النحو الآتى :

الدائرة التاسعة والثمانون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - الأفراد والهيئات والعقود الإدارية .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - المنازعات الإدارية التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون ولا تدخل فى اختصاص دائرة أخرى .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة التسعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - سائر المنازعات الضريبية بما فيها الضريبة على الأجور والمرتبات (كسب العمل) .
- ٢ - الرسوم بجميع أنواعها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة قنا والبحر الأحمر الصادرة فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الحادية والتسعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - طلبات إلغاء القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين وإعادة التعيين والترقية والنقل والندب والإعارة والإجازات الخاصة بدون مرتب وإنهاء الخدمة وتقارير الكفاية والإحالة إلى المعاش والتسويات والمقابل النقدى عن رصيد الإجازات الاعتيادية والمعاشات المدنية بجميع أنواعها للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٢ - حافر الإثابة وبدل الوجبة ومكافأة جذب العمالة وبدل الراحة .
- ٣ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثانية والتسعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - المرتبات والبدلات الوظيفية والمزايا العينية والحوافز ومكافآت الصناديق الخاصة والمنازعات المالية للعاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وللقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم والعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم ، عدا ما تختص به الدائرة الحادية والتسعون .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الثالثة والتسعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلي :

١ - الطعون الاستثنائية على أحكام المحاكم الإدارية بمحافظة قنا والبحر الأحمر ،
عدا ما تختص به الدائرة التسعون .

٢ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

التاسع عشر - دائرتا محكمة القضاء الإداري بمحافظة الأقصر ومقرهما

مبنى مجلس الدولة بالأقصر :

يحدد اختصاص دائرتي محكمة القضاء الإداري بمحافظة الأقصر محلياً بنظر

المنازعات الإدارية المتعلقة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية

ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظة الأقصر طبقاً لموضوع المنازعات

على النحو الآتي :

الدائرة الرابعة والتسعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلي :

١ - الأفراد والهيئات والعقود الإدارية .

٢ - الضرائب والرسوم بجميع أنواعها .

٣ - استمارات السفر والوجبة وحافز الإثابة ومكافأة الامتحانات ورصيد الإجازات .

٤ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التي تختص هذه الدائرة بنظرها .

٥ - الطعون الاستثنائية على أحكام المحاكم الإدارية لمحافظة الأقصر الصادرة

في ذات الموضوعات التي تختص هذه الدائرة بنظرها .

٦ - المنازعات الإدارية التي تدخل في اختصاص محكمة القضاء الإداري طبقاً للقانون

ولا تدخل في اختصاص الدائرة الأخرى .

٧ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة الخامسة والتسعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - العاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ والقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم ، وكذلك العاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم ، عدا ما تختص به الدائرة الرابعة والتسعون .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - المعاشات العسكرية .
- ٤ - الرسوم القضائية .
- ٥ - الطعون الاستثنائية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة الأقصر ، عدا ما تختص به الدائرة الرابعة والتسعون .
- ٦ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

العشرون - دائرتا محكمة القضاء الإدارى بمحافظة أسوان ومقرهما مبنى مجلس الدولة

بمدينة أسوان :

يحدد اختصاص دائرتى محكمة القضاء الإدارى بمحافظة أسوان محلياً بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بفروع الوزارات والهيئات العامة والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظة أسوان طبقاً لموضوع المنازعات على النحو الآتى :

الدائرة السادسة والتسعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

- ١ - الأفراد والهيئات والعقود الإدارية .
- ٢ - الضرائب والرسوم بجميع أنواعها .

٣ - استمارات السفر والوجبة وحافز الإثابة ومكافأة الامتحانات
ورصيد الإجازات .

٤ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٥ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحاكم الإدارية لمحافظة أسوان الصادرة
فى ذات الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٦ - المنازعات الإدارية التى تدخل فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى طبقاً للقانون
ولا تدخل فى اختصاص الدائرة الأخرى .

٧ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

الدائرة السابعة والتسعون :

تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يلى :

١ - العاملين الخاضعين للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ والقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥
و٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم ، وكذلك العاملين الذين
تنظم شؤون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم ، عدا ما تختص به
الدائرة السادسة والتسعون .

٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٣ - المعاشات العسكرية .

٤ - الرسوم القضائية .

٥ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة أسوان ، عدا ما تختص به
الدائرة السادسة والتسعون .

٦ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

(المادة الثانية)

جميع الدعاوى والطعون التى أصبحت بمقتضى هذا القرار من اختصاص دائرة أخرى ،
تحال بحالتها إلى الدائرة المختصة بقرار من رئيس الدائرة دون انتظار لميعاد انعقاد الجلسات
التي قد تكون محددة لها ، وذلك ما لم تكن هذه الدعاوى والطعون محجوزة للحكم .
وعلى رؤساء الدوائر المحال إليها الدعاوى والطعون تحديد جلسات نظرها ،
وإخطار ذوى الشأن بقرار الإحالة وبالجلسة المحددة لنظرها بكتاب من سكرتير الدائرة المحال
إليها الدعوى أو الطعن .

(المادة الثالثة)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من أول أكتوبر لعام ٢٠١٩

رئيس مجلس الدولة

المستشار/ محمد محمود فرج حسام الدين

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٩

٢٠١٩/٢٥٢٤٥ - ٢٠١٩/٩/٣٠ - ١٣٠٩